

320 هل يجمع بين الذهب والفضة في تمام النصاب؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

فليجمع بين الذهب والفضة في تمام النفاق مثلا عشرة مساوئل زائد مئة درهم هل عليها زكاة؟ هذا هو اول عمل انه ما في قوة هذا

المعنى - 00:00:00